

## قرارات

### وزارة العدل

#### قرار وزير العدل رقم ٣١٣١ لسنة ٢٠٢٠

بتحويل مدير عام الإدارة العامة للشئون القانونية

بديوان عام وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

صفة مأمورى الضبط القضائى

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى قرارى وزير العدل رقمى ٩٦٤٣ لسنة ٢٠١٥ ، ٧٠٤١ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ الدكتور وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى الوارد

برقم (١٩٤٩) بتاريخ ٢٦/٤/٢٠٢٠ ؛

#### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تلغى صفة مأمورى الضبط القضائى الممنوحة للسيد/ علاء الدين عيد عطا -

مدير عام الإدارة العامة للشئون القانونية بديوان عام وزارة التربية والتعليم والتعليم

الفنى بالقرار رقم ٩٦٤٣ لسنة ٢٠١٥

#### ( المادة الثانية )

يخول السيد/ هشام جعفر محمد إبراهيم - مدير عام الإدارة العامة للشئون

القانونية بديوان عام وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى بصفته الوظيفية وفى دائرة

اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى وذلك لاتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة

حيال المراكز التعليمية غير القانونية التى تمارس نشاط الدروس الخصوصية وتنفيذ

قرارات الغلق الإدارى لها .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٠/٥/١٣

وزير العدل

**المستشار/ عمر مروان**